

جمعية البر الخيرية بتبليث

تحت إشراف وزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية برقم 245



“

سياسة الوقاية من عمليات غسيل
الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

”

2021م

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية.

على الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

تحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

المراجع

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (2) في دورته (الثالثة) هذه السياسة في 2019/ 3/23 م.

وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.

المحتويات

الصفحة	الموضوع
2	سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب
2	مقدمة
2	النطاق
2	البيان
3	المسؤوليات
3	المراجع